

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١١٨ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ والمعدل بالقانون
رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ ؛
وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٢٠/٢/٥ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر نيابة الطفل بالجيزة الكائن مقرها بشارع السودان بمحافظة الجيزة ،
إلى المقر الجديد بالعقار رقم ٦٨ بالحى الحادى عشر بمدينة ٦ أكتوبر بجوار الشهر
العقارى ونيابة قسم الهرم - محافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الأحد

الموافق ٢٠٢٠/٣/١

صدر فى ٢٠٢٠/٢/١٢

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان